



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المرفقات: لا يوجد

الموضوع: الفروق المحاسبية اليسيرة في سداد فواتير الخدمات

قرار الهيئة الشرعية رقم (٩٧)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها الرابع والتسعين بعد الثلاثمائة، المنعقد يوم الأربعاء ٢٦/١٠/١٤٢٨هـ الموافق ٠٧/١١/٢٠٠٧م، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك قد اطلعت على موضوع: الفروق المحاسبية اليسيرة في سداد فواتير الخدمات، المرفوع من إدارة شبكة الفروع، وذلك بعد تكرار السؤال عن الطريقة الشرعية التي يجب اتباعها في الحالات التي ينشأ عن تسديد فواتير الخدمات للعملاء فيها فروق يسيرة -هملات- للعميل أو عليه، حيث إنه يصعب على البنك توفير هذا الفرق.

وقد اقترحت إدارة شبكة الفروع أن يتحمل البنك فارق الهملات إذا كان نصف ريال أو أقل، وإذا كان الفارق أكثر من نصف ريال فيتحمل العميل زيادة الهملات، فعلى سبيل المثال إذا كانت قيمة الفاتورة ١٠٠,٥٠ هلة فإن البنك يأخذ من العميل ١٠٠ ريال فقط ويتنازل عن الباقي الذي يستحقه، وإذا كانت قيمة الفاتورة ١٠٠,٥١ فما فوق فإن العميل يدفع ١٠١ ريال.

وبعد مناقشة الموضوع ودراسته قررت الهيئة جواز ذلك بشرط رضا العميل في حال تحمله لما زاد على النصف ريال.

وفق الله الجميع لهده، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)

عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضواً)

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضواً)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضواً وأميناً)

يوسف بن عبدالله الشيلي (عضواً)